

مَنْ يراقِب ويحاسب عمل ديتليف ميليس؟

تقرير لجنة التحقيق الدولية في قضية اغتيال الحريري

. عمر نشابة *

إلى جدّي القاضي الشيخ عبد
الوهاب نشابة، رحمه الله

مقدمة: من أجل المصادقية

مرّت شهور على عمل لجنة التحقيق الدولية التابعة للأمم المتحدة في قضية اغتيال الرئيس رفيق الحريري في ١٤ شباط (فبراير) ٢٠٠٥. ومع أنّ اللجنة يُفترض أن تُنتهي عملها في موعد أقصاه ١٥ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٥ بحسب قرار مجلس الأمن ١٥٩٥، فإنّه يبدو أنّ مجلس الأمن سيمدّد عمل اللجنة لشهور إضافية (١).

يبود أنّ المحقّق الألماني ميليس واقع تحت ضغطٍ مصدره بعض الجهات في مقرّ الأمم المتحدة في نيويورك، تُدفعه إلى القيام بأعمالٍ تخرج عن أصول التحقيقات القضائية (رغم إنكاره لأي تدخل من خارج اللجنة في مؤتمر صحافي في ٢١/١٠/٢٠٠٥ في نيويورك). وفي هذا الصدد، فلنبدأ بموضوعٍ نُشر تفاصيل التحقيق الجنائي. يتفق الخبراء والعلماء في القانون الجنائي أنّ نشر بعض وقائع التحقيق التقنية ونشر أسماء بعض الشهود وبعض المشتبه بهم قبل ختم التحقيق مخالفٌ لأبسط الأصول القانونية (٢). صحيح أنّ القرار ١٥٩٥ يشير إلى تقريرٍ يُقدّمه ميليس إلى مجلس الأمن،

لكنّ ذلك لا يعني أنّ على التقرير أن يتضمّن أسماء أو تفاصيلٍ تقنيةً ومعلوماتٍ غير أكيدةٍ تُخلّق جوّاً من البلبلة غير المبرّرة في البلد، وتوظّف لخدمة أهدافٍ سياسيةٍ وتعيد نبش خلافاتٍ وأحقادٍ داخليةٍ وخارجية. وفي هذا المجال يُذكر التقرير في الفقرة ١٤:

«يُعكس الرأي العامّ اللبناني وجهة نظر واسعة الانتشار بأنّه ما إن تسلّم اللجنة تقريرها وتنتهي عملها، فإن لبنان سيترك وحيداً. وهناك خوف سائد من أنّه بعد أن تُنجز اللجنة عملها، عاجلاً وليس آجلاً، فإن أجهزة الأمن والمخابرات السورية ستعود، وتنظّم حملة انتقام في مجتمع ما زال 'مختزقاً' من عناصر مؤيِّدة لسورية. وقد وقعت مؤخراً تفجيرات واغتيالات ومحاولات اغتيال مرّت دونما عقاب؛ وساهمت شائعات متعمّدة وتحليلات وتوقعات إعلامية في الإبقاء على هذه الحالة، وردّعت شهوداً محتملين عن الاتصال باللجنة.»

الفقرة أعلاه تشير إلى متابعة ميليس وفريقه للتشنّجات والاحتقان في أوساط «الرأي العامّ اللبناني»، وذلك يساعد على تعميق دراسة فريق ميليس لجانب من الواقع اللبناني وللمناخ العامّ الذي

ساد بعد اغتيال الحريري. لكنّ، ألا يعتقد ميليس أنّ نشره لتقرير يتضمّن أسماء ومعلوماتٍ غير أكيدة عن ضلوع بعض الجهات في الجريمة سيزيد من «الخوف السائد» والجوّ المتوتر أصلاً؟ ولماذا لم يعمل ميليس على أن يسحب من تقريره النقاط التي يُمكن أن توظّف بسهولة في اتجاهاتٍ سياسية؟

وكان ميليس قد أعلن خلال مؤتمر صحافي عقده في مقرّ الأمم المتحدة في نيويورك (٢١/١٠/٢٠٠٥) (٣) أنّه أعاد تحرير نصّ تقريره طبقاً لقاعدة تقتضي عدم ذكر أسماء الذين ذكّرتهم الشهود «إلا إذا كانوا متهمين بالضلوع بجرائم مرتبطة بجريمة اغتيال الرئيس الحريري». ولكنّ لماذا يُذكر التقرير في الفقرة ١٠١ اسم «غزالة» واسم «أحمد جبريل» نقلاً عن «شاهد»؟ ولماذا يُذكر التقرير في الفقرة ٨٠ أسماء الرئيس لحود، والبير كرم، وجامع جامع، وماهر الطفيلي، نقلاً عن إفادة عبد العال إلى لجنة التحقيق الدولية؟ لماذا يناقض المحقّق ميليس نفسه؟

وماذا عن نشر أسماء بعض المسؤولين السوريين، ثمّ سحبها، والإشارة إلى ذلك التغيير في رسالة إلكترونية عمّمت

* أستاذ جامعي وباحث في علم الجريمة.

١ - ستكون لنا وقفة مطوّلة مع التقرير الكامل عند صدوره.

٢ - راجع تعليق الدكتور داود خيرالله خلال برنامج «الحدث» - المؤسسة اللبنانية للإرسال، ليل ٢٣/١٠/٢٠٠٥.

٣ - راجع www.un.org/News/dh/infocus/Lebanon/mehlis_21102005.htm

أحكام القانون والإجراءات القانونية
يجب أن تكون ثابتة وبعيدة
عن «أحكام الناس»

مباشرةً بعد صدور التقرير؟ وماذا عن سحب طلب رفع السرية المصرفية عن إحدى الشخصيات السياسية اللبنانية (الوزير إلياس المر)؟ وماذا عن إصراره مدةً معينةً على التحقيق مع المسؤولين السوريين في مقرّ الـ «مونتيفيردي»^(١)، وماذا عن صيغة وتركيبه التحقيق نفسه، والأخطاء القانونية والتنظيمية العديدة التي سأعرض بعضاً منها في هذا النصّ؟

من نافل القول إنّ كلّ هذه الاسئلة تُفقد تقرير ميليس بعضاً من مصداقيته أمام المحايدين والموضوعيين في لبنان. ولكنّ الذي يدفع هؤلاء إلى التشكيك بعمل ميليس هو أنّ كلّ الاسئلة والتساؤلات التي أطرّها في هذا النصّ كان باستطاعة ميليس وفريقه تجنّبها باعتماد أبسط المتطلبات التقنية والعلمية. ولأنّ ميليس وفريقه لم يفعلوا ذلك، فإنّني أعتقد أنّ التشكيك بمصداقيته أمرٌ مشروعٌ علمياً.

I - قبل الخوض في التفاصيل

كان المحقّق ديتليف ميليس قد قدّم تقريره إلى مجلس الأمن في /٢٠٠٥ ١٩/١٠، وسأشير إلى بعض الملاحظات على مضمون ذلك التقرير في هذا المقال. لكنّني، قبل ذلك، أريد أن أوضح بعض المسائل:

١ - بعد صدور تقرير ميليس توقّعتُ أنّ تُنشر تفسيرات وتوضيحات قانونية وتقنية بشأن محتواه. ولكنّ ذلك لم يحصل، إذ طغى التوظيف السياسي على التعليقات والتحليلات والآراء.

قد يدلّ ذلك على تمسك البعض بـ «حقيقة» تُناسيهم سياسياً، وعلى رفض الاستماع إلى أيّ وجهة نظر علمية دقيقة قد تُوصلهم إلى معلومات ربما (وربما فقط) تُثبت عكس قناعاتهم وتُخرّج بذلك خطأ سياسياً واسعاً تُأسس على قناعةٍ مُطلقةٍ بملوع جهةٍ ما باغتيال الحريري. وهنا لا بدّ من أن أذكر كلاماً كتّبه الأستاذان عباس بيضون في جريدة السفير^(٢) يقول فيه: «التشكيك في أحكام التقرير تشكيك في أحكام الناس التي طابقتها، وعودةً إلى الصفر، إلى حيرةٍ لا مخرّج لها ليس سوى [كذا في الأصل] تضييع الموضوع وتضييع نتائجه.»


الحق أنّ عدم التشكيك المنهجي العلمي بمضمون (لا «أحكام») لأن الأحكام تُصدّر عن المحكمة فقط! التقرير هو الذي يضيّع الموضوع ويضيّع الحقيقة. ويبدو أنّ الأستاذ بيضون نسي، أو تناسى، أنّ أحكام القانون والإجراءات القانونية ينبغي أن تكون ثابتةً وبعيدةً عن «أحكام الناس». فحبذا لو بيتعد هو وغيره عن إطلاق الشعارات والتحليلات البهلوانية

في سوق المزايدات السياسية، وليدرّس جيّداً المبادئ القانونية والمنهجية العلمية (ومبدأ فصل القضاء عن السياسة، وربما أيضاً مبدأ فصل القضاء عن «الوجدانيات») قبل التعليق على تقرير يتضمّن تحقيقات قضائية، وذلك لتجنّب صبّ المزيد من الزيت على النار التي يحاول البعض إشعالها بين اللبنانيين.

٢ - استضافت بعض وسائل الإعلام اللبنانية خبراء وعلماء للتعليق على التقرير. ولكنّ، وبالأأسف، استغلّ هؤلاء المنابر الإعلامية لتضليل الناس وتضييع الحقيقة! يقول أحدهم ما معناه أنّ الأدلّة المذكورة في التقرير كافية لإحالة القضية إلى المحكمة (الدكتور دريد بشرأوي، تلفزيون المستقبل، ٢٨/١٠/٢٠٠٥)، بينما يذكّر التقرير نفسه أنّه «قبل اكتمال التحقيق، وتحليل كلّ المفاتيح والأدلّة بالكامل، وإنشاء ادّعاءٍ مستقلّ وغير متحيّز، فإنّ المرء لا يُمكنه معرفة القصة الكاملة لما حصل، وكيف حصل، ومن المسؤول عن اغتيال رفيق الحريري وقتل ٢٢ شخصاً بريئاً آخر» (الفقرة ٢١). يبدو أنّ على الدكتور بشرأوي أن يقرأ التقرير قبل التعليق عليه، إلا إذا كان يُعتبر أنّ التحقيق قد اكتمل، كما اعتبر الكثير من الناس ذلك منذ الدقائق الأولى بعد اغتيال الرئيس الحريري!

١ - عشية صدور هذا العدد، تمّ الاتفاق بين النظام السوري ولجنة التحقيق الدولية على استجواب «المسؤولين السوريين الخمسة» في فيينا. (الأداب)

٢ - السفير الثقافي، ١١/١١/٢٠٠٥، ص ١٠.



لماذا لم يعمل ميليس على سحب النقاط التي
يمكن أن توظف بسهولة في اتجاهات
سياسية؟

لكنّ الرئيس الحريري وكتلته النيابية كانا قد صوّتا في مجلس النواب إلى جانب قرار تمديد ولاية الرئيس لحود. لذا، لا يُمكننا أن نعتبر رفض الرئيس الحريري التمديد، خلال لقاء جمعه بالرئيس الأسد، دافعاً من دوافع الجريمة.

٢ - رفض قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ .
تذكر الفقرة ٩٦، نقلاً عن «شاهد سوري»، أن «مسؤولين لبنانيين وسوريين كباراً قرروا اغتيال رفيق الحريري بعد أسبوعين تقريباً من اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)».

بيد أنّ الرئيس الحريري لم يؤيد، في الحقيقة، القرار ١٥٥٩ تأييداً كاملاً، ولم يحضر اجتماعات المعارضة الداعية إلى تطبيق ذلك القرار كاملاً. لذا، فإنه لا يمكن أن نعتبر موقف الرئيس الحريري من القرار ١٥٥٩ دافعاً من دوافع الجريمة.

٣ - «التكهّنات بنتائج الانتخابات». تذكر الفقرة ٩٦: «على الرغم من كلّ التدابير والجهود التي قامت بها اللجنة، لم تبرز أي أدلة أو قرائن متينة في ما يتعلق بدوافع وأسباب اغتيال السيد الحريري، عدّاً تلك التي يُمكن أن تُعزى للأحداث التي تخلّلت النصف الثاني من العام ٢٠٠٤، والتي أفضت في نهاية المطاف إلى قرار السيد الحريري التنحّي عن منصب رئيس الوزراء والتكهّنات بنتائج الانتخابات العامة في لبنان. ومن المؤشّرات القوية على هذه

جملة من هذه الفقرة، إذ يبدو أنّ كاتب التقرير نسي أو تناسى (هو الآخر) أنّ المتهم بريء، حتى تثبت إدانته أمام المحكمة، لا من خلال التحقيقات القضائية. وعليه، فإنّ إضافة كلمة «لذلك» توحى بأنّه في حال تقدّم اللجنة بتقرير قائم على أرضية صلبة لأيّ محاكمة محتلمة، وبعد «تحليل جميع القرائن والأدلة تحليلاً كاملاً»، فإنه يزول عندها «افتراض البراءة». غير أنّ ذلك يناقض أنّ افتراض البراءة - وبحسب معاهدات دولية صادرة عن الأمم المتحدة نفسها كما ذكرنا آنفاً - يبقى قائماً حتى صدور أحكام المحكمة، بغضّ النظر عن الدلائل والشهود، من أجل فسح المجال أمام حقّ الدفاع.

II - في دوافع الجريمة

لا يقدّم التقرير وصفاً واضحاً ومباشراً لدوافع جريمة اغتيال الرئيس الحريري. ولم يخصّص باباً لجمع الدلائل عن دوافع الجريمة، كما يحصل عادةً في تقارير التحقيقات الجنائية الدقيقة. بل تتوزّع بعض دوافع الجريمة على عدّة فقرات غير متتالية بشكل مباشر:

١ - رفض التمديد للرئيس لحود. تذكر الفقرة ٢٥: «أبلغ الرئيس الأسد السيد الحريري، الذي كان رئيساً للوزراء آنذاك، أنّ الرئيس الاسد يستهدف أن يمدّد لبنان ولاية رئيس الجمهورية اللبنانية إميل لحود، الأمر الذي عارضه السيد الحريري.»

٣ - في موضوع «قرينة البراءة». ينصّ الدستور اللبناني في مقدمته على أنّ لبنان «عضو مؤسس وعامل في منظمة الأمم المتحدة، وملتزم موثيقاً والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتجسّد الدولة هذه المبادئ في جميع الحقول والمجالات دون استثناء» (الفقرة ب). ولأنّ الأمر كذلك، ولأنّ التحقيقات سلّمت إلى الأمم المتحدة، فإنه ينبغي أن نلتزم جميعاً بالفقرة الأولى من المادة ١١ في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وهي تنصّ على الآتي: «كلّ شخص متهم بجريمة يُعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية تؤمّن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه». وعليه، فإنه يجب أن يقتنع الجميع بأنّ كلّ المتهمين، مهما كان حجم ومصداقية الدليل الذي يشير إلى ضلوعهم في الجريمة، أبرياء حتى تثبت إدانتهم أمام المحكمة. فهذا الاقتناع ليس ضرورياً للالتزام بالدستور والمعاهدات الدولية فحسب، وإنما هو شرط من شروط الوصول إلى الحقيقة أيضاً.

يقول التقرير: «إلى أن ينتهي التحقيق، ويجري تحليل جميع القرائن والأدلة تحليلاً كاملاً، وتُنشأ آلية ادعاء مستقلة ومحايدة، لن يتسنى للمرء أن يعرف القصة الكاملة لما حدث وكيف حدث ومن المسؤول عن اغتيال رفيق الحريري وقتل ٢٢ شخصاً بريئاً آخر. ولذلك يظلّ افتراض البراءة قائماً» (الفقرة ٢١). تتوقّف هنا عند استخدام «لذلك» في آخر

لا يُمكن اعتبار رفض التمديد
ورفض ١٥٥٩ من دوافع جريمة
اغتيال الرئيس الحريري

المسألة الأخيرة الحملة الانتخابية
الواسعة النطاق لحزب المستقبل.»

غير أنّ الرئيس الحريري وكتلته النيابية
سبق أن فازا بكلّ المعارك الانتخابية
التي خاضها سابقاً، وكانت التكهّنات
ترجّح ذلك في كلّ مرّة. التكهّنات بالفوز
ليست جديدةً، إذن. ولذا، لا يُمكن
اعتبارها دافعاً للجريمة.

٤ - الغشّ والفساد وتبييض الأموال.
تُذكر الفقرة ٢١٧: «بما أنّ هذه الجريمة
لم تكن فعل أفراد بل فعل مجموعة على
درجة عالية من التنظيم، فمن المحتمل
جداً أن يكون الغشّ والفساد وتبييض
الأموال دافعاً لاشتراك أفراد فيها.»

ولكنّ، في هذه الحالة، لماذا لم يتوسّع
التحقيق في ما ذكر في الفقرة أعلاه؟
وكيف نفسّر «اختفاء» رنا قليلات، المطلوبة
إلى العدالة اللبنانية في إحدى أكبر
قضايا الغشّ والفساد وتبييض الأموال
في تاريخ لبنان، لا بل في تاريخ المنطقة؟
ولماذا لا يُذكر التقرير ضرورة التوسّع في
التحقيق في حسابات ونقل أموال بين
أفراد وشركات لبنانية وأفراد وشركات
سورية وغير سورية دون استثناء أحدٍ
(بمن فيهم المقرّبون إلى الرئيس
الحريري)؟ ألم يكن هناك فسادٌ مستشر
في البلاد خلال فترة طويلة من التناغم
بين الرئيس الحريري والسوريين، تخلّلتها
إهداء رئيس بلدية بيروت مفاتيح بيروت
إلى رئيس جهاز الأمن والاستطلاع
السوري في لبنان اللواء غازي كنعان في

حفلة أقامها على شرفه الرئيس الحريري
في السرايا الكبير؟ لماذا لم يُذكر ذلك، ولا
حتى في «خلفية» التقرير؟


ألا يُعتبر لبنان، خلال كلّ الفترة التي
كان فيها الرئيس الحريري في مركز
رئاسة الوزراء، وبحسب معايير الأمم
المتحدة نفسها، بلداً يَنتشر فيه الفساد
والرشوة والغشّ؟ لماذا، إذن، لم يُستخدم
ميليس تقارير الأمم المتحدة عن الفساد
في لبنان مراجعٍ يَذكرها في تقريره عن
جريمة اغتيال رئيس حكومة سابق؟ لماذا
أغفل ذكر هذا الموضوع، هو الآخر، في
باب «الخلفية»، بينما ذكّر فيه تفاصيل
أخرى عن الوجود السوري في لبنان؟ لا
يبدو أنّ ذلك الإغفال يُطبّق على ما ذكره
تقرير ميليس نفسه في الفقرة ٢١٧.

III - بعض الملاحظات على التقرير

● تُذكر الفقرة ١٠٦ من التقرير ما يلي:
«ذكر السيد صديق أنّ قرار اغتيال السيد
الحريري اتّخذ في الجمهورية العربية
السورية. وقد عُقدت عقب ذلك اجتماعاتٌ
سرّية في لبنان بين ضبّاط لبنانيين
وسوريين كبار، عُهد إليهم بالتخطيط
لتنفيذ الهجوم، وتمهيد السبيل له. وبدأت
هذه الاجتماعات في تموز (يوليو) ٢٠٠٤،
واستمرّت حتى كانون الأول (ديسمبر)
٢٠٠٤. وزعم أنّ المسؤولين السوريين
السبعة الكبار والمسؤولين اللبنانيين
الأربعة الكبار كانوا ضالعين في الخطّة.»

إلا أنّ لائحة التسلسل الزمني للأحداث من
منتصف عام ٢٠٠٤ إلى أيلول (سبتمبر)
٢٠٠٥ تشير، في أولى صفحات التقرير،
إلى التالي: «٢٦ آب (أغسطس) ٢٠٠٤،
رفيق الحريري يجتمع في دمشق مع
الرئيس السوري بشّار الأسد لمناقشة
تمديد ولاية الرئيس لحدود ٢ أيلول
(سبتمبر) ٢٠٠٤، مجلس الأمن بالأمم
المتحدة يتّخذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) بشأن
الحالة في الشرق الأوسط، ويدعو إلى
انسحاب جميع القوات الأجنبية من لبنان.»
ككيف يُمكن أن تبدأ الاجتماعات لـ
«التخطيط لتنفيذ الهجوم، وتمهيد السبيل
له»، في تموز ٢٠٠٤ قبل وجود دوافع
للجريمة، ألا وهي - كما ذكّر التقرير -
التمديد للرئيس لحدود (آب ٢٠٠٤)
والقرار ١٥٥٩ (أيلول ٢٠٠٤) وابتداءً
التكهّنات في ما يخصّ الانتخابات
النيابية اللبنانية؟ ذلك يعني احتمالين:
إمّا أنّ دوافع الجريمة التي أشار إليها
ميليس ليست صحيحة؛ أو أنّ الصديق
يُكذّب. وإذا سلّمنا بالاحتمال الثاني،
فلا يجوز الاعتماد على شهادة الصديق
أمام المحكمة لأنّ ذلك يُضعف الادّعاء.

● لكنّ ما يحير فعلاً هو أنّ التقرير يَذكر
في الفقرة ١١٦ أنّ: «قيام السيد الصديق
بالزج بنفسه في عملية الاغتيال، الأمر
الذي قاد في نهاية المطاف إلى القبض
عليه، يضيف إلى مصداقيته.» وأتوقّف
عند «يُضيف»؛ فهذا يوحي لنا بأنّ
للصديق مصداقية ما يُضاف إليها! لكنّ



ألا ينبغي أن تكون هناك لجنة مستقلة يعيّنها مجلس الأمن أو الأمانة العامة للأمم المتحدة لمراقبة عمل ميليس؟

● تُذكر الفقرة ١٢٩ أنه «من ساحة النجمة إلى قصر قريطم، يُمكن الاختيارُ بين طُرُق ثلاثة. واتَّخذ القرار بالتوجُّه عبر الطريق البحري، قبيل المغادرة، مسؤولٌ كبيرٌ في المفزة الأمنية الخاصة للسيد الحريري، وأبلغت السيارة التي تتقدّم الموكب بذلك. بيدَّ أنه كان متصوِّراً أصلاً منذ الصباح أنه إذا أمكن للموكب العودة إلى القصر قبل الساعة ١٤.٠٠،

[فـ] سيتم التوجُّه عبر الطريق البحري.» ولكن لم يذكر التحقيق مَنْ كان على علم بـ «التصور» الذي وُضع صباح ١٤ شباط ٢٠٠٥ لوجهة سير موكب الرئيس الحريري. فهل قامت اللجنة بالتحقيق مع مجمل الأشخاص المسؤولين عن أمن الحريري والذين قد يكونون على علمٍ بتحركاته؟

● أخيراً يعترف التقرير ببعض المحدوديات limitations في الفقرات ١٣، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٨٨: «كان هناك عددٌ من الشهود الذين راودتهم المخاوف من أن يتعرَّضوا للذى إذا تمَّ الإعلان عن أنهم تعاونوا مع اللجنة (...) هذا التقرير لن يكشف هوية أولئك الذين جرت معهم مقابلات» (الفقرة ١٣).

فهل سيُكشف عن هويّات هؤلاء وإفاداتهم الكاملة أمام المحكمة لاحقاً؟

وتذكر الفقرة ٢٠ تحديداً «أنَّ التحقيق في مثل هذا العمل الإرهابي ذي الأبعاد الدولية المتعددة الأوجه وعواقبها يحتاج

وفي الفقرة نفسها سجّل التقريرُ إفاداتٍ (خطيةً وشفهيةً) لكلِّ من الوزير فاروق الشرع، واللواء رستم غزالة، والوزيرين مروان حمادة وغازي العريضي، والنواب وليد جنبلاط وجبران تويني وباسم السبع وسعد الحريري. وينصُّ التقريرُ في الفقرة ٢٢٢ على أنه «قد تُبَيَّن أنَّ الرسالة التي وردت إلى اللجنة من وزير خارجية الجمهورية العربية السورية تضمّنت معلوماتٍ مغلوبة» (إشارة إلى الرسالة المؤرَّخة في ١٧ آب ٢٠٠٥، المذكورة في الفقرة ٢٧).

غير أنَّ المعلومات (المذكورة في التقرير)، والتي تشير إلى عدم صدقية مضمون رسالة الوزير الشرع إلى اللجنة، تركز إلى تسجيل مجهول المصدر (ولم يذكر التقرير تدقيقاً إلكترونياً مختبرياً علمياً في صحة التسجيل). هذا من جهة. ومن جهة ثانية، فإنَّ الإفادات الواردة هي لمجموعة من حلفاء الرئيس الحريري الذين كانوا قد أدلُّوا بتصريحاتٍ غير محايدة في تحديد المسؤولين عن جريمة اغتياله. ومن الناحية القانونية فإنَّ المعلومات المنقولة عن شهود على أساس نقلهم لما قيل لهم عمّا حدَّث hearsay statements (أي أنهم لم يشهدوا وقائع الحدث مباشرة) لا تتمتع بمصداقية عالية في المحكمة، ولا تُسمَح - منهجياً - بالتوصُّل إلى ما ذكره التقريرُ في الفقرة ٢٢٢ (كما لا تُسمَح، منهجياً أيضاً، بذكر عكس ذلك).

التناقض يبدو واضحاً في نصِّ الفقرة ١١٤ التي تشير إلى التالي: «عند هذه المرحلة من التحقيق، لا يُمكن تأكيدُ قدرٍ معيّن من المعلومات التي قدّمها السيد الصديق، من خلال أدلةٍ أخرى.» فمن أين تأتي مصداقية الصديق، يا ترى؟ وكيف وقَّع الصديق بين أيدي ميليس؟ وكيف سيُثبت الادعاءُ أمام المحكمة أنَّ الصديق ورَّط نفسه في الاغتيال؟

● تشير الفقرات ١٢٥ و١٢٦ و١٢٧ و١٢٨ من التقرير إلى أنَّ الرئيس الحريري كان تحت المراقبة والتنصّت من قِبل الأجهزة الأمنية اللبنانية والسورية. وتذكر المادة ١٢٨: «تمكّنت أجهزة الاستخبارات الأمنية السورية واللبنانية من البقاء مُطلّعةً على تحركات واتصالات السيد الحريري، من خلال التنصّت المستمر على خطوط هواتفه.»

ولكن من المعروف أنَّ عدداً كبيراً من المسؤولين السياسيين في لبنان، من وزراء ونواب ورؤساء، كانوا تحت المراقبة خلال السنين الفائتة. لذا ينبغي الإشارة هنا إلى أنَّ معرفة تحركات الرئيس الحريري قد تسهّل التخطيط للاغتياله، دون أن تعني مراقبته الفعلية بالضرورة أنَّ هناك خطة ما لاغتياله.

● في الفقرة ٢٧ ينصُّ التقرير، نقلاً عن تسجيل صوتي (ولم يذكر الجهة التي سجّلت اللقاء وكيف حصّلت اللجنة على التسجيل)، مقاطع من مقابلة بين الرئيس الحريري والسفير السوري وليد المعلم.

يجب أن يقتنع الجميع بأن كل
المتهمين أبرياء حتى تثبت إدانتهم
أمام المحكمة

لضمان الحياد والكفاءة والنزاهة لعمل لجنة أُعطيَتْ، بموجب القرار ١٥٩٥، صلاحيات استثنائية؛ إن تلك اللجنة المستقلة والعالية الكفاءة في ما يخص الشؤون القضائية وتقنيات التحقيق، والتي يُفترض أن تقدّم تقريراً مفصلاً عن عمل لجنة التحقيق إلى مجلس الأمن بعد انتهاء عملها، تذكر ميليس وفريقه بأنهم يخضعون، كغيرهم من الإداريين والعاملين تحت سقف الأمم المتحدة، بمن فيهم الأمين العام نفسه، للمراقبة والمحاسبة!

وكان الأمين العام للأمم المتحدة قد صرّح أنّ ميليس وأعضاء لجنة التحقيق «أنجزوا مهمتهم على نحو اتّسم بالنزاهة والاستقلال والاقتدار المهني. ولا يشكّل التقرير سوى خلاصة لما بذلوه من جهود مضمّنة». (٣) لكن، ألم يكُن من المجدي، والحالة هذه، التدقيق بضمون التقرير من قِبَل المراجع القانونية في الأمم المتحدة قبل الحكم على التقرير؛ أم أنّ ميليس وفريقه معصومون عن الخطأ؟

بيروت

علناً إن موكله لؤي السقّا، المسجون في تركيا، قد حصل على عرض بالإدلاء بشهادة كاذبة مقابل مبلغ من المال يتقاضاه بعد لقاء المحقّق ميليس. وقرأنا مؤخراً أقوالاً للمدعو «هسام طاهر هسام» يؤكّد فيها أنّه أدلى «بشهادة مزوّرة» أمام لجنة التحقيق وذلك نتيجة لما أسماه «ضغوطاً» وإغراءات مالية وترهيباً من جانب عدة شخصيات سياسية وأمنية وإعلامية تنتمي إلى الفريق المقرب من النائب سعد الحريري. (٢) وسجّلت العديد من الملاحظات والأسئلة على مضمون التقرير الذي قدّمه ميليس إلى مجلس الأمن في قضية اغتيال الرئيس الحريري في ٢٠٠٥/١٠/١٩. وكلّ ذلك دفعني إلى التساؤل: ألا ينبغي أن تكون هناك لجنة أو مؤسسة أو جهة مستقلة يعيّنُها مجلس الأمن، أو الأمانة العامة للأمم المتحدة، لمراقبة عمل المحقّق الألماني ميليس، كهيئة تفتيش قضائية مثلاً أو هيئة رقابة تقنية قانونية مستقلة؟ أليس ذلك ضرورياً

عادةً إلى شهور (إن لم يكن سنوات) لإكماله كيما يتسنى إرساء أساس صلب لمحاكمة ممكنة لأي فرد من أفراد المتهمين.

اللافت هنا كلمة «ممكنة» التي يبدو وكأنّها تشكك في إمكانية محاكمة الموقوفين الحاليين اعتماداً على الأدلة المتوفرة للجنة حالياً!

IV - خاتمة

لقد تابعتُ عمل المحقّق ميليس منذ تعيينه رئيساً للجنة التحقيق في اغتيال الرئيس الحريري. (١) وراجعتُ تاريخ ميليس المهني في برلين، وتحقيقاته السابقة في قضايا الإرهاب والتفجيرات في أوروبا. وسجّلتُ، بشكل عام، خلافاته مع المحكمة الألمانية في قضايا قانونية (راجع تقرير منظمة العفو الدولية لعام ١٩٩٩ - ليبيا)، وما يبدو أنّه مخالفات لأصول التحقيق. وفي ٢٠٠٥/١١/١٤ استمعتُ إلى كلام المحامي التركي عثمان قره هان وهو يقول

١ - عند مراجعة المصادر الرسمية المتعلقة بتعيين المحقّق الألماني ديتليف ميليس على رأس لجنة التحقيق الدولية في جريمة اغتيال الرئيس الحريري، قرأتُ بياناً صادراً عن الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٣، يُذكر فيه أنّ ميليس كان «رئيس مكتب الاتصال في الشبكة القضائية الأوروبية» منذ العام ١٩٩٨. فراسلتُ المسؤول الإعلامي في «المديرية العامة للقضاء والحرية والأمن» في الاتحاد الأوروبي، الأستاذ جان جاك نُوس، وسألته عن وظيفة ميليس في الشبكة القضائية الأوروبية. ف جاء ردُّ الأستاذ نُوس على الشكل التالي:

Mr. Mehlis did not have any function within the EU institutions. He is a national official from Germany

(أي «لم يكن للسيد ميليس أيُّ وظيفة في مؤسسات الاتحاد الأوروبي. إنّه مسؤول رسمي لدى ألمانيا»). فهل يعني ذلك أنّ الأمين العام للأمم المتحدة لم يدقّق جيداً في وظيفة ميليس الحقيقية؟ وإذا كان السيد كوفي عنان يُعرّف ميليس جيداً، فكيف يخطئ في وصف وظيفته الحقيقية في الشبكة القضائية الأوروبية؟

٢ - السفير ٢٨/١١/٢٠٠٥.

٢ - رسالة مؤرّخة في ٢٠/١٠/٢٠٠٥، موجّهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن.